المملكة المغربية
الرباط
مجلس المستشارين

تقرير
لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية

حـــول

مقترح قانون يغير ويتمم القانون رقم 47.06

المتعلق بجبايات الجماعات المحلية

الأمانة العامة
قسم اللجان

الولاية التشريعية 2006- 2015
السنة التشريعية 2009-2010
دورة اكتوبر2009

طبع بمصلحة الطباعة والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أعرض على أنظار المجلس الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية بمناسبة دراستها لمقترح قانون يغير ويتمم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

تدارست اللجنة هذا المقترح قانون في الاجتماع المنعقد يوم الخميس 10 دجنبر 2009 برئاسة السيد محمد كريمن رئيس اللجنة، وبحضور السيد صلاح الدين مزوار وزير الاقتصاد والمالية .

ويهدف هذا المقترح قانون إلى تعديل المادتين 6 و41 من القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية، وذلك بغية إدراج الإعفاءات المتعلقة بالسكن الاجتماعي على غرار ما تم إقراره من الإعفاءات في المدونة العامة للضرائب الواردة في مشروع القانون المالي رقم 48.09 للسنة المالية 2010، ويتعلق

الأمر بإعفاء المنعشين العقاريين من مجموعة من الضرائب قصد تشجيع السكن الاقتصادي، لما في ذلك من وقع على ذوي الدخل المحدود، من خلال تسهيل اقتنائهم للسكن الاجتماعي.

وعند عرض المادتين 6 و41، ومقترح القانون برمته على التصويت، وافقت عليه اللجنة بالإجماع.

مقرر اللجنة

عبد الرحيم عتمون

تقـــديم
حول مقترح قانون
يغير ويتمم القانون رقم 47.06
المتعلق بجبايات الجماعات المحلية

خلال الاجتماع الذي عقدته لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية أثناء التصويت على التعديلات المقدمة على مشروع قانون المالية لسنة 2010 تقدمت الحكومة بتعديل حول تشجيع السكن الاقتصادي يرمي إلى إعفاء المنعشين العقاريين من مجموعة من الضرائب المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب ، ولإضفاء الشمولية على هذا التعديل وللدفع بتفعيله ابتداء من فاتح يناير 2010 ، يبدو من اللازم التقدم بمقترح القانون هذا لتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية خصوصا المادتين (6 و 41) وذلك قصد إدراج الإعفاءات المتعلقة بالسكن الاجتماعي على غرار ما تم إقراره من إعفاءات في المدونة العامة للضرائب .

لذا نتقدم بهذا المقترح لينخرط مجلس المستشارين إيجابيا في تفعيل هذا الإجراء الذي لا تخفى أهميته ووقعه على تحسين القدرة الشرائية لفئات عريضة من مجتمعنا قصد اقتناء سكن اجتماعي معد بالأساس للسكن ولفائدة ذوي الدخل المحدود.

نص مقترح القانون كما أحيل على اللجنة ووافقت عليه

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

مقترح قانون يغير ويتمم القانون رقم 06-47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية

المقدم من طرف مجموعة من السادة المستشارين
ينتمون إلى جميع الفرق

رقم التسجيل : 124
تاريخ التسجيل: 2009/12/9

ملكة المغربية
رلمان
لس المستشارين

مقترح قانون
يغير ويتمم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية

تقدم به السادة المستشارون:

العربي ضربوش
حكيم بن شماش
د. كريم مسبن
علمي التاقي
عبد الله عبد
فؤاد كريم
عبد الحميد الرحماني
رشيدة بوكيار
عبد الحميد فاتحي

مقترح قانون
يغير ويتمم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية

مادة فريدة

تغير و تتمم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2010 أحكام المادتين 6 و 41 من القانون رقم 06-47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 195-07-1 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نونبر 2007) :

المادة 6- الإعفاءات والتخفيضات

I-الإعفاءات والتخفيضات الدائمة

ألف - الإعفاءات الدائمة

يستفيد من الإعفاء الدائم الكلي:

1° - .....

.....

.....

25° - المنعشون العقاريون بالنسبة لمجموع أنشطتهم المرتبطة بإنجاز المساكن الاجتماعية كما هي محددة في المادة 92-I-28° من المدونة العامة للضرائب.

يمنح هذا الإعفاء وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 247- XVI من المدونة العامة للضرائب؛

26° - .....

.....

(الباقي لا تغيير فيه)

المادة 41- الإعفاءات الكلية الدائمة

تعفى من الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية الأراضي التابعة:

1° - .....

.....

17° - للمنعشين العقاريين، بالنسبة لأنشطتهم المتعلقة بإنجاز السكن الاجتماعي، كما هو منصوص عليه بالمادة 92- I -28° من المدونة العامة للضرائب.

يمنح هذا الإعفاء وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 247- XVI من المدونة العامة للضرائب؛

18° - .....

.....

(الباقي لا تغيير فيه)